

المجلس (99) | شرح سنن الترمذى | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن العباد

اما بعد قال الامام هذا ابو عيد الترمذى يقول الله تعالى في دينه بعض ما جاء في قول الدهر قال حدثنا قصيدة احمد بن عودة وحدثنا حماد بن مثير عن ابن جرير عن عبد الله بن معبد عن ابي قحابة رضي الله عنه انه قال - [00:00:00](#)
قيل يا رسول الله كيف بمن قام الزهراء؟ قال لا قام ولا افطر. او لم يصم ولم يفطر. قال وفي الباب عن عبدالله وعبدالله بن الصديق وعمدان بن قصي وابي موسى رضي الله عنهم اجمعين. قال ابو عيسى حديث ابي قتادة حديث حسن - [00:00:27](#)
وقد كره قوم من اهل العلم قيام الدهر واجازه قوم اخرون وقالوا انما يكون قيام الدهر اذا لم يفطر يوم الفطر ويوم الاضحى فمن اصدر هذه الايام فقد خرج من حده تراه ولا يكون قد قام الدهر كله هكذا روي عن مالك ابن انس - [00:00:47](#)
وقال احمد واسحاق من هذا وقال لا يجب ان يفطر اياما غير هذه الخمسة ايام التي نهى رسول الله صلى الله عليه آله وسلم عنها يوم الفطر ويوم الاضحى وأيام التشريق - [00:01:07](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول الامام في الجامعة والزمان وفي يوم من الايام كلها - [00:01:26](#)
الا يوم العيد وانها تفريق الثلاثة هذه الايام التي يحرم قومها ولدي قومها مطلقا اما العيدان فانه يحرم مطلقا واما ايام التسبیح فانه يحرم على غير ما لم يجد الهدي اما من يجري الهدي - [00:01:44](#)

فانه ولم يكن قبل يوم العيد فان له ان يقوم ايام التشريق الثلاثة وهذا مستثنى وهذه مستثنة وقيام الدهر اختلف فيه العلماء كما ذكره واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد جاء عنه - [00:02:10](#)

فيما يتعلق بصيام صيام السفر قال الصيام في السفر وقال للذين ان حصل لهم مشقة او لئك العصاة لا شك ان قوم ادهم فيه مشقة يحصل فيه يحصل به كثير. يعني امور اخرى وتقصير في امور اخرى. ومن المعلوم ان الانسان - [00:02:31](#)
آآ كما انه آآ تقرب الى الله عز وجل بالصيام ويتقرب للصلوة ويقرب بالاحسان الى الاقرب والى آآ العطاء الذي حق حقه وكل ذلك يحصل معه صيام الدهر وتقصير فيه - [00:02:54](#)

به وقد اورد ابو عيسى حديث ابي قتادة رضي الله عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم سئل عن اه قيام الدهر قال كيف بمن صام الدهر؟ قال لا صام ولا او لم يقم او لم يصح او لم يقم هذا اخبار يعني عنه بأنه ما حصل منه - [00:03:14](#)
الصيام وما حصل منه الاخوان. فهو ليس لم يصم الصيام الذي اه لا يلحقه مضره ولم يفطر الافطار الذي يحصل به مصلحة ويحصل له به فائدة. ما الذي حصل منه انه طرد صومها واستمر عليه وهذا - [00:03:38](#)
لابد وان يلحق به ضررا اما على نفسه او بالاجور الاجرى المطلوبة منه كالصلوة والتقرب الى الله عز وجل بنوافل الصلوة وكذلك العادات الاجرى وكذلك الحقوق التي آآ له على غيره - [00:03:58](#)

لغيره عليه كاهله وجوزته يعني اولياءه وآولاده واقربياته وغير ذلك فان الاستمرار على ذلك ربما ان يلحق فيه مضره ولهذا فان الرسول عليه الصلاة والسلام لما آآ الح عليه عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه وقال انه يطيق آآ اعلى شيء آآ رخص له فيه ان يكون يوم - [00:04:18](#)

ان يكون يوما ويقطر يوما وقبل هذا قيام داود. وهذا اشد واكثر ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الترخيص به والاذن به
ودون ذلك هو الذي آآ الانسان - [00:04:48](#)

اذا فعله وداوم عليه وداوم ما يلحق به مضره يحط الاجر كما جاء في الاحاديث التي مرت وان من صام رمضان ركعة وستة من
شوال من الدهر ومن صام ثلاثة ايام من كل شهر شارك صيام الدهر فالذى يفعل ذلك ويحافظ عليه ويداوم عليه - [00:05:08](#)
يكون قد كان الدهر مرتين مرتين مرة في رمضان ستة من شوال ومرة من ثلاثة ايام كل شهر صيام ثلاثة ايام من كل شهر يكون حصل
الاجر في صيام الدهر مرتين ويكون وقد قال عليه الصلاة والسلام احب العمل الى الله ما داوم عليه صاحبه وان قل - [00:05:28](#)
ولكن قيام الدهر الذي هو دائما وابدا لا شك ان الانسان يلحق به مضره والانسان آآ آآ يعمل على ان يأتي بتقارب الصيام وبصلة وبلغ
ذلك من العبادات وكذلك بالاحسان الى آآ اهله - [00:05:52](#)

واعطائه حقوقها اهلية وكذلك حقوق اولاده واقربائه وضيوفه وما الى ذلك من الامور التي تحتاج اليها الى اه من الانسان
وكذا انا سعيد ابن جمیل ابن طریف ربی اخرج له مسلما قال کم - [00:06:12](#)

هذه الجلسة الانصاری رضی الله عنه احد العبادلة الاربیعه وحدث اخرجه ابو موسی قال يده قوم اخرون وقالوا انما يقول صيام
بلیل انها لم یقتل هکذا روى امتنتني انس وهو قول الكافرین - [00:06:39](#)
عموما ان هذه الايام الخمسة جاء النفي فيها والذي اه يقوم بحيث ان قد عصى الرسول صلى الله عليه وسلم واتى بامر محرم اللهم
الا ما یتعلق بانك ایام التشريق بالنسبة للذی لم - [00:07:42](#)

آآ مثل هذه الاشياء التي في الامور الخمسة آآ معلوم ان الصيام انما هو في غيرها اما کون الانسان یصومها فهذا فيحصل الاثم
لعصیته الرسول صلى الله عليه وسلم في قیامها - [00:07:55](#)
هذا كذلك قال اهله احمد بن حنبل كذلك قال اکثر من هذا وقال لا یجد وذکرا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها في يوم الاضحی
ویوم التشريق المستوى الحديث من هذا - [00:08:13](#)

على حسب ما قال المصنف ليس المقصود هذه الايام الخمسة فقط لان الانسان له اقدم يقال انه صام امرا محرما فيحصل الاثم
لصومه في الامر المحرم ما ندری عن هذا النقل صحيح ولا غير صحيح - [00:08:56](#)
الله تعالى ایوب اذهب علي رضی الله عنها عن کان النبي صلى الله عليه وسلم کان یقوم قبل ما نقول قال فما قال رسول الله صلى
الله عليه وآلہ وسلم يوما کاما الا رمضان - [00:09:29](#)

النهاردة وقد اروي في حديث عائشة رضي الله عنها ان من کان یقوم حتى يعني یقولون ما فيه الا صيام وانه یقطر حتى یقولون ما
فيه الا الافطار يعني لکثرة آآ صيامه احيانا وکثرة فطره احيانا - [00:09:55](#)

وهذا فيه فرقتین. يعني وهو الاکثار منه. الحديث الذي قال يعني اخرج الصوم کثیر الصوم لا نقول ذلك کثرته لا صيام الدهر كما
سبق ان عرفنا فيه مضى والرسول صلى الله عليه وسلم ما استکمل شهرا کاما الا رمضان - [00:10:24](#)
يا شیخ ان تؤتی منه الا رمضان لكنه کان یترکه ویصوم حتى یقولون لا یقطر ویفطر حتى یقولون لا یقوم یا ایها المنزل. مم. الایوب.
رسالة. انا بلال بن شقيق العقيلي - [00:10:45](#)

ثقة اخرج له ام المؤمنین رضي الله عنها صديقا لمن ارسل الروایة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن انس ابن عباد انس ابن
مالك هذا من النبي صلى الله عليه وسلم من حديثه صلى الله عليه وسلم وابن عباس عبد الله ابن عباس كذلك احد العبادة له اخذ -
[00:11:05](#)

من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم قال حدثنا علي بن مسعود قال حدثنا اسماعيل بن جعفر عن ثمیل عن انس بن مالک رضي
الله عنه انه قيل عن قوم النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال - [00:11:27](#)
والآن نقوم حتى نرى انه لا يريد ان يكون منه شيئا ولا نادما انا رأيته نادما وهذی رغیف حديثة انا ان النبي صلى الله عليه وسلم
کان یصوم من الشهور حتى یقول لا یقطر - [00:11:40](#)

وكان يفطر حتى يقولون لا يصوم منه شيئاً وهذا مثل الذي قبله وفي الحديث الذي قبله عن عائشة رضي الله عنها وسمعناه انه كان ليس بقوم احياناً يفطر كثيراً احياناً من السهر وكذلك ايضاً بالنسبة للصلوة - [00:12:11](#)

الليل كان يعني اه يصلي حتى يقال انه يعني لا ينام وينام حتى يقال انه لا يصلي وانه عليه الصلاة والسلام تراه الا رأيته يعني اما نائماً او مصلياً وذلك حسب الاوقات - [00:12:30](#)

يعني في بعض الاوقات يعني يحتوي منه النوم وذلك انه كان يصلي من اول الليل ووسطه اخره. فكان يصلي من اول الليل ووسطه اخره وسبقه مرة من اول الليل او تر واسلمها وخرج معناها انه اتى بصلاته من الليل في اول الليل واحياناً يأتي بها في وسط الليل واحياناً يأتي بها في اخر الليل وانتهى وتره بـ [00:12:50](#)

فانه كان عليه الصلاة والسلام في اخر الامر كانت صلاته تقوم في اخر الليل صلوات الله وسلامه وبركاته عليه اخرجه البخاري اسماعيل ابن جعفر اخرجه الطويل رضي الله عنه خادم النبي صلى الله عليه وسلم وهذا باسناد رباعي من اعلى الاسانيد - [00:13:10](#)

رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ولا وابو حماد هذا هو اشد قيام رضي الله تعالى عنهم عبد الله بن

عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهم قبلكم فما في داود عليه الصلاة والسلام كان يصوم يوماً يفطر يوماً - [00:13:37](#)

كان يصوم يوماً ويفطر يوماً وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه هو الذي جاء وسأل النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان يطهير ثم قال فلعله صيام داود قد يطهير. فالرسول عليه الصلاة والسلام آآ وقفه عند هذا الحد فقال ان هذا خير صيام وان هذا

افضل الصيام - [00:14:33](#)

وكان داود عليه الصلاة والسلام يصوم يوم القيمة ولا يفر الى لاقاه. قوله ولا يفر الى ما قال يعني مانعنا عنده قدرة. واما الذي هو مستمر لا يحصل معه القدرة على الملاقة وعلى الجهاد في سبيل الله لان الصوم المستمر يبعث الانسان - [00:14:54](#)

ويجعله هزيلًا غير قادر على الحركة. ولكن هذا الصيام الذي هو صيام يوم افطر يوم آآ يحصل به آآ حسيت الرغبة لمن يريد الصيام وايضاً هذا الصيام لا يحصل منه انهاكه والاضرار به بحيث انه لا يتمكن من الجهاد - [00:15:14](#)

لو اراد الجهاد وحصل منه الجهاد ولهذا قال وكان لا يفر اذا لاقى يعني مع كونه يصوم يوماً يفطر يوماً آآ فدل هذا على ان فيه ابقاء يعني شيء من الراحة للجسم ولشيء من الراحة للجسم يتقوى بها ذلك لقوله يكثر يوماً آآ - [00:15:34](#)

فبعد يوم سيكون له شيء من الراحة وشيء من القوة للجسم يتقوى بها او تحصل له القوة التي بها لا يفرغ عند ومثل ما قال السنة وسفيان الثوري وهذا الثناء وهو في طبقة واحدة - [00:15:54](#)

فكل منهما بانه امير المؤمنين في الحديث ان لله من حفظنا بهذا الثقة انا بلعباس وهو ساجد للفروط وهو فقه هذا هو اشد قيام يعني هذا القيام اي الذي جاء الترخيص به. الذي جاء الترخيص به وهذا اشد. وهذا اكثره - [00:16:26](#)

ان الرسول صلى الله عليه وسلم هذا هو الحد الذي آآ وقف عنده وقال صيام يوم فهو اشد يعني آآ يأثر او يعني تدریسه مرخص فيه والا فان فيه اشد منه او اكبر ولكن هذا الى المرخص فيه هذا اشد وهذا نهايته - [00:17:04](#)

قالوا ان الله تعالى غاب وجاء في كراهية قومه قال قال سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يوم الفجر ذكركم من قومكم وحيد المسلمين - [00:17:28](#)

واما يوم الاضحى كلوا منكم نصفكم قال هذا حديث ادم مجید وابو زيد مولى عبد الوهاب ابن عوف يقال له فلان الازهر ايضاً ايا الفطر ويوم النحر آآ هذا الثناء - [00:18:04](#)

اذا عيد الفطر وعيد الاضحى المسلمين لهم هذا العيدان ولهم عيداً في الاسبوع الذي هو الجمعة ونعيده في الاسبوع الذي هو الجمعة. والجمعة سبق ان مر بها انه لا يفرد في الصوم. ولكن يجوز ان يصوم معه غيره. واما - [00:18:36](#)

اذا السنة فلا يجوز صومها صومها باي حال من الحرم باي حال من الاحوال وقيامهما حرام ولو نذر ان يقومهما فانه لا ينعقد نذره لانه معصية ولا نظرية في معصية الله وانما حرم القوم ومن نحر يوم الفطر لانه آآ عيد المسلمين - [00:18:57](#)

ولان فيه الافطار من رمضان لانه لو حصل صيام يوم العيد ما صار في فرق بين رمضان وبين ما بعد رمضان؟ ما حصل افطار ما وجد

الافطار ولهذا كل العيد عيد الفطر. لانه شكر لله عز وجل على نعمة الفطر من رمضان. حيث اتمه - 00:19:22

انهم يتذمرون واقملون حيث انهم يتذمرون واقملوا فهم يذمرون هذا اليوم فيتعين عليهم التصريح بالتمييز بين ما اوجب الله قيامه وما فرض وما اوجب الله اكفاره لان رمضان اوجب الله صيامه ويوم العيد اوجب الله اكفاره. فلا يجوز ل احد ان يقوم يوم العيد ويتسوي بين آآ عيد الفطر وبين - 00:19:42

ايم رمضان لان رمضان صومه واجب والعيد صومه حرام وافطاره واجب متعين والاظهري اه اوجب الله الافطار فيه ليأكل الناس من من هذه الذبائح ومن هذا هذه النتائج التي اه شرعيها الله عز وجل في ذلك اليوم والايام التي بعدها التي هي الثلاثة ايام التي هذا لا يجوز صوم يوم - 00:20:09

اه العجائز مطلقة ولا يجوز قيام ايام التشريق الا لمن لم به الهدي كما جاءت لذلك اه وكما جاء في السنة لذلك محمد بن عثيمين اخرجه اخرجه سعد. نعم. ومسعد وهو. الله. رضي الله عنه امير المؤمنين وكان - 00:20:39

احد المناقب الجنة والفوائد كثيرة وحديثه قال هذا حديث حسن رضي الله عنه انه قال انا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن قيام يوم الصبح ويوم الفطر قال وفي الباب عن عمر وعلي وعائشة رضي الله عن ابن عامر - 00:21:30

قال قال وعيسي واعوذ من يحييه ابن عمارة ابن ابي منه ان هذه عن قيامين في يومين في يوم في يوم الفطر وهو مثل حديث عمر رضي الله عنه الذي تقدم في تحريم ايام هذين اليومين - 00:22:09

يوم عيد يوم عيد المسلمين النقيض الذي محمد الذروات وهو احد صلى الله عليه وسلم قبل هذا عن ابي هريرة عاشها رضيت وهو ابو هريرة عبد الرحمن الجهنمي اخرج وما - 00:22:45

اضرب على بعض كراهية الصوم في ايام التشريق قال حدثنا الوفيق موسى بن علي عن ابيه بن عامر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:23:47

يوم عرفة ويوم ايام التشريق وهي ايام عظيمة قال ابي هريرة كتب سهيل عبد الله بن جنادة وانا ابن حمزة ابن عمر الحسني وكتب ابن مالك وعائشة وعمرو بن العاص وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم اجمعين. قال ابو عيسى وعليه عقبة ابن عامر. حديث حسن صحيح. والعمل على هذه - 00:24:02

ايام التجريد صلى الله عليه واله وسلم وغيره المتمسك اذا لم يجد هديها ولم يكن في العشر ان يصوم ايام التشريق قال وقال لا اجعل احدا في شيء فقد ارى ابن ابي - 00:24:32

هي الثلاثة التي بعد يوم عيد النحر اليوم نحن في عشر والثاني عشر والثالث عشر وفي ايام غنى التي يقيم فيها قوم فيها الحجاج في المدينة والتي يكون التسجيل في يومين منها والتأخر ليس لها - 00:25:07

وقيل ايام التشريق لانهم كانوا يقددون اللحم كي يلبسونه بالشمس ويدخرونها اي لحوم الهدايا وايام التشريق جاء في حديث عقبة ابن عامر الجهنمي وكذلك غيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يعني يوم عرفة - 00:25:32

ايام التشريق ايام عيدنا الان وآآ عيدنا فهي ايام اكل وشرب ومعلوم ان هذا انما هو بالنسبة يوم العيد والايام التي بعده. واما يوم عرفة فانه اه بالنسبة لغير الحجاج - 00:25:52

افضل يوم يصام تطوعا وان بالنسبة للحجاج فالافضل بحقهم الا يصوموا في ذلك اليوم ليتقوى على العبادة فيكون ذكر الاكل والشرب يعني بالنسبة لايام الخمسة التي هي يوم العيد عيد الفطر وعيد الاضحى وايام التشريق الثلاثة - 00:26:15

الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر علي هو اخذ وفي الرابع العليم والاعلى ان يربطه كعب ابن ابي وقاص الجنة ابي هريرة وجابر جابر ابن عبد الله رضي الله عنهم احد رسول الله - 00:26:35

اخراج حببهم الحمد لله مم عمرو بن العاص قال ولم يكن في عجله طول يا من تجib به ظلمات وانتم تابعين هو النفع عن الصحابة. نعم ويعني غالبا يضاف الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:27:28

الموضوع خطير قال رخصوا له يعني هم الذين قالوا للمرفقين يكثرون قام غيرهم فانهم كفرون وقد ذكر هنا هذا الكلام واهل

مصر و هوؤاء ينتظرون هنا اضاف شيئا عنه وهو انه لا يبيح لاحد ان ينتحر ابا هريرة - 00:28:46

قال وهنا وفي قوم قالوا بان ثم ان ما ظهر لنا ايام عيد يخالف فيه عيد في عيد نعم هي عيد عمر بعد ما قال له لو نزلت علينا اهل الكتاب يعني لائمة اليهود قالوا اني لا اعلم فهي من اعداد - 00:30:04

المفاهيم التي لها شأن ولها منزلة لكن ليست اه يحرم قومه بل افضل يوم يستحب صومه هو هذا اليوم فلازم الصلاة يعدها من الزيادة وازالة الكتاب على كل يعني هي كونها يعني شيء يعني مقدس عند المسلمين ولا في المنزلة لا شك - 00:30:58
كذلك لكنها ليست آهي تقابل ايام التشريق يوم العيد من ناحية ان هذا يحرم قومها وهذه في يوم الاقام وفي السنة كلها هو العشرون رحمة الله تعالى بعض الكراهة - 00:31:26

قال عدنا عبد الرزاق عن معاذ عن ابن ابي جدير اللهم صلي الله عليه وسلم انه قال عيسى وابي هريرة وابي موسى وبلال وسعد رضي الله عنه اجمعين. قال ابو عيسى - 00:31:54

انه قال وذكر عن علي ابن عبد الله انه قال اصح شيء في هذا الباب حديث ثوبان حديثين جميما وقد كره قوم اهل العلم صلي الله عليه وسلم وغيرهم حجامة الافطار حتى ان بعض اصحاب النبي صلي الله عليه واله وسلم - 00:32:27
دابا ملي من الروث الاشعرية وابن عمر في هذا القرب المبارك قال رأيت يقول قال عبد الرحمن وهو قائم فان قضى قال روي عن النبي صلي الله عليه واله وسلم انه سلم وهو قائم - 00:33:01

ويعمل النبي صلي الله عليه واله وسلم انه قال ولا اعلم واحدا من هذين الحديدين ثابتنا ولو توفى رجل الاجابة وهو صائم كان احب اليه قولوا ائتم وقائم لم ارى ذلك ان يذكره - 00:33:27

قال ابو عيسى هكذا كان قول الشافعي في بغداد واما من ذكرى فما هي الركبة اولا النبي صلي الله عليه وسلم اذا ما في عدة وداع وهو محرم اهن الله تعالى قال حدثنا عبد الله بن سعيد قال حدثنا ابي - 00:33:44

رضي الله عنهم انه قال استدم رسول الله صلي الله عليه واله وسلم وهو مسلم قائم قال سيدنا ابو موسى قال حبيبنا محمد ابن عبد الله الانصاري عن حبيبنا الشهيد عن ميمون - 00:34:12
اي ان ميمون ابن مروان عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلي الله عليه وسلم وهو قائم قال هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه قال عدنا ابن المجيد قال حدثنا عبد الله ابن المجيد ليزيد ابن ابي زياد عن محكم عن ابن عباس ان النبي صلي الله عليه واله وسلم - 00:34:26

كما ان وهو مسلم غائم. قال ابو عيسى في الباب عن ابي سعيد وجابر وانس قال ارأيت حديث ابن حسن الصحيح وقد كان بعض اهل قال النبي صلي الله عليه وسلم وايه؟ الى هذا الحديث ولو ظلمت ولم يروك بالحجامة قائمة - 00:34:48
وهذا ابو عيسى ما يتعلق بالحجامة للقائم فذكر فيها التحرير والكراء والرخصة والجواز فذكر حديث آرافعة الحديث الذي فيه انصار الحكم المحموم وذكر حديث ابن عباس من الطرق المختلفة التي فيهم سجن وهو قائم محرم والذي في البخاري انه سجن محتمد وهو محرم - 00:35:11

فان هذه آرافعة مستقلة وهذه مستقلة الحديث الذي وذكر من احدى الطرق ذكر الاحرام وذكر بعد ذلك الطريقة التي هي احتجمها فصائم محرم وفي اسناده يزيد ابن ابي زياد وهو ضعيف. لكن آرافعة استجب وهو قائم وهذا - 00:35:43
الوحيد وهو محرم هذا الجاه يعني جاء هذا مستقلا ولهذا اختلف اهل العلم في الحجامة للقائم هل هي تجوز وهل هي او لا؟ فمن اهل العلم من رأى - 00:36:13

انها انه لا يجوز للانسان ان يحتجم الفصائم وانه لو صام فانه قد يكون اصغر من ذلك وتدل بحديث رفع علم الحديث هذا الذي يقول فيه النبي صلي الله عليه وسلم هذا ليس في حق آرافعة من حصلت منه الحجامة آرافعة - 00:36:29
اوهFan المحجوم حصل منه اليسار لكي اخرج منه الدم والهاجم حصل منهجه صار لانهم كانوا قبل ذلك كانوا الحكم وي يعني قد ينطلق الى خلقه شيء من الدهن بسبب النص - 00:36:47

فلهذا جاء الاصحاء مضافا الى الحاجر واما بعد ما وجدت الالات التي آلا يكون فيها نص فانما يعني آلا يكون خروج الدم بدون نص
فان الحاكم لا يذكر لانه ما وجدت سبب الافطار ما وجد فيه سبب الافطار وانما يشتري المحجون فقط - 00:37:08

الرسول صلى الله عليه وسلم قال افطر الحاكم محجوب لحصول خروج الدم من الانص الحاكم المحاجم التي آلا تسلم من ان يصل
الى جوفه شيء او الى حلقة شيء يعني يذهب فيكون وهذا من - 00:37:30

ديال تدللها على ان لقاء يكون بما يخرج كما انه يكون بما يدخل وهو الأكل والشرب فانه ايضا يقوم بما يخرج كما في هنا وكما سبق
ان مر في الخير وان من استطاع وجذب القيء وخرج منه القيء فانه يكثر بذلك كما سبق من الحديث - 00:37:50
آآ الحديث بهذا في بعض اهل العلم اخذ بهذا الحديث وبعضهم اخذ حديث ابن عباس الجواز وكل معه دليل ولكن ان القول الافطار وان
الانسان لا يتحجج وهو قائم وانه لو صام فانه يكون قد افطر ان هذا هو الذي - 00:38:10

الاختيار وفيه ايضا فيه الاحتياط وفيه الاخذ بما هو اسلم يعني اثرا له اثر اطمئنان وقياما لقومه جاء من عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال حبيبنا محمد ابن يحيى هو الزهري البخاري وخمسة. نعم. محمد ابن رافع - 00:38:32
النصابوري وهو ثقة اخذ كتل ماله. ومحمد بن ريمان. محمود بن غيلان الدمشقي ثقة في الله ابا داود هو عبد الرزاق ابراهيم بالل.
ابراهيم عبد الله بن طالبه. قال قاله الباب عن علي وسعد وشداد ابن اوس - 00:39:10

وثوابن وثوابن واسامة بن زيد عائشة ابى هريرة وابى موسى وبمال قال ولا بعيد عن ابراهيم ابن خليل حديث الاذى الموليد.
وذكر عن احمد ابن حنبل انه قال وذكر عن علي ابن عبد الله - 00:40:02
آآ البخاري وابو داود والحسين نجح كثير قال اصح فيه في هذا الباب حديث عن ابى تثيب روى عن ابى قلابة من غير عبد الله بن
زيد القرني والوالدين جميما - 00:40:58

وجهه النبي صلى الله عليه وسلم وبهذا يقول ابن المبارك قال ويعيسى سمعت الحاكم المنصور ابا داود قال عبد الرحمن المندي
يقول من ادم وقال عليه الصلاة قال الاب المنصور وهكذا قال الزعفراني - 00:41:25
اه اه قال الشافعى انه يعلن النبي صلى الله عليه وسلم ان هو قائم ولا اعلم واحدا من هذين الحديثين ثابتنا سنتوقع رجل بالحجامة
وقال كان احب الي ولو قيل قائما لم ارى لا يجد - 00:42:06

قال ويعيسى هكذا كان قول شفيق لبنان ما هي الغرفة الحمد لله
ان موسى اه ويجي على واحد من السلفية وبما
رواه عنه شاهي البخاري في البخاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآل وسلم - 00:42:33
الله اكبر العمل على هذا عند اهل العلم ان يقوم لا يأكل بينهما شيئا صاحبة الياء لا يأكل في الليل ولا في النهار هذا هو البقاء
والرسول صلى الله عليه وسلم كان يوفر - 00:46:17

اه اصحابه رضي الله عنه وارضاهم نهاهم عن الاقامة صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ولاننا فعلنا ذلك اقتداء بك وانت تواصل
فقال عليه بينهم وبينه صلى الله عليه وسلم وهو عنده من القدرة ما ليس عندهم - 00:47:08
ولهذا في بعض الاحاديث انه واصل بهم بعض الايام ثم انتهى الشغل وقال له زاد لزدت له انما اهل حريصين على الميقات او قفهم
على حصول المشقة كان يشق عليهم - 00:47:37

وانهم لا يستطيعون وهذا من شفقته لامته صلوات الله وسلامه وبركاته عليه قال فانك تواصل وهو يختلف عنه صلى الله عليه
 وسلم لان الله تعالى يهدى من القدرة والقدرة ويمكته من الایصال بخلاف آآ بخلافهم - 00:48:04
فانهم لا يستطيعون ولا يتمكنون فقد اختلف في آآ يعني هذا هل هو حقيقة وهو انه آآ قوة ويعطيها الله عز وجل له كما كان هو اكل
وشرب وعلى كل حال الحديث دل على - 00:48:29

الفرق بينه وبينه وانه يواصل وانهم لا يواصل وانهم لا يواصلون لكن جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على
جواز الایصال والسحر لمن اراد ان يواافق قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل السحر - 00:48:49
انا جاي يكون اراد ان يواصل فليواصل السحر يعني يصوم يعني اليوم ليلة يوم وليلة ويتسحر في اخر الليل ثم يقرن بين النهارين

دون ان يأكل بينه شيء وقوله اراد ان يواصل اشارة الى ان الاولى عدم ذلك - 00:49:06

من سبق من بنا في المبادرة الى اللقاء عدم آآ مثلا هذه الجهر هي فطرة اخرج له اه عن سعيد بن ابي سعيد اه قال اريد ان والعمل على هذا عند اهل العلم - 00:49:30

كان قال اللهم على باب فلعله ما ادرى اذا ثبت هذا البنت لعله لم يبلغه هذا الذي شيخ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رضي الله عنهم زوجان النبي صلى الله عليه وآلله وسلم - 00:50:40

وان النبي صلى الله عليه وآلله وسلم هو جند من اهله قال وجد حبيبه قال النبي صلى الله عليه وسلم قال قومي ثم اراد بعيسى رحمه الله ان يتترجم باب لرجل - 00:51:20

يدركه الفجر وهو يريد من جندي يدرك الفجر وهو يريد الصوم اي انه يصوم ان ذلك لا يؤثر على على القوم يعني في المجال حصل منها الانسان من طلوع الفجر وقومه عليه جنابة فانه يغتسل والجنابة لا يؤثر حصولها عليه لا - 00:51:55

لا يؤثر عليه في قيامه بل آآ يغتسل ويصوم والصوم كما هو معلوم يبدأ بطلوع الفجر فهو لا بد ان ينوي القيام ونحن صيام ولكن كونه بقي عليه الاغتسال يغتسل ولا يؤثر ذلك على قومه - 00:52:17

والله عز وجل قد اباح ذاك الوصول الى او الجماع الى اخر الليل. والى دخول وقت الصيام ومن المعلوم انها ترتب على ذلك ان ان فندركه الفجر وغالبا ومع ذلك انه لا بد آآ انه لا بد من القتال وان - 00:52:40

على الصيام فقد ورد ابو عيسى حديث عائشة وام سلم رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وجنب من اهله عائشة رضي الله عنها قال والعمل على هذا عند ليالي العلم قليلهم - 00:53:00

قال قوم التابعين اذا اصبح جنبا يقضي ذلك اليوم والقول الاول اصح كلمة من اهله قال بعض اهل العلم انه لا مفهوم لها. وان يعني وانما هي وكله من ثم تخبر انه يحصل منها ذلك يعني لها ذلك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. و قالوا لان ذكر الاحتلال - 00:53:42

او يقابل ذلك الاحتلال لان الاحتلال يكون من تلاعب الشيطان والرسول صلى الله عليه وسلم لا يعني يحصل ذلك له من الشيطان وبعض اهل العلم قال ان انه ليس بالازم ان يكون ايضا ان هذا من الشيطان بل يمكن يكون هذا من الاشياء - 00:54:20

التي آآ يعني تحصل بسبب قوة الشهوة دون ان يكون في ذلك تلاعب للشيطان وهذا ذكره آآ الصناعي في في حاشيته على احكام الاحكام فمن دقيق العيد. نعم قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في اجابة القائم في اجابة القائم الدعوة. قال حدثنا ازهر بن مروان البصري قال حدثنا محمد ابن - 00:54:40

قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة عن ايوب عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآلله وسلم انه قال اذا دعي احدكم الى طعام فليجبه فان كان قائمها فليصلی يعني الدعاء - 00:55:10

قال حدثنا نصر بن علي قال حدثنا في جانب ابن عبيدة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآلله وسلم انه قال اذا دعي - 00:55:27

وهو صائم فليقل اني صائم. قال ابو عيسى وكلا الحديثين في هذا الباب عن ابي هريرة حسن صحيح فمرد ابو عيسى بابه اجابة القائم الدعوي. من باب اجابة الصائم الدعوة اذا دعي الصائم الى وليمة - 00:55:37

فانه يجيب الدعوة واذا كان صائمها قيام فرض صياما واجبا قضاء او نذر او سارة فانه اه يدعوه. وان كان صائمها صيام تطوع وخشى ان يؤثر عدم مشاركته في الاكل فانه يفطر. اذا كان صيام تطوع ويخشى ان انه يؤثر - 00:55:55

يعني ذلك على الداعي كونه يعلم انه تطوع ويحب ان يشاركه ويؤثر في نفسه لون المفعول واما اذا كان آآ غير ذلك فانه لا يأتي ويصلی يعني يدعوه لان المقصود بالصلوة - 00:56:25

دعا فصلاته يعني هي في اللغة في الدعاء. المقصود بها هنا انه يأتي ويدعوه. وآآ اراد بعد ذلك حديث ابي هريرة الذي قال يقول اني قائل يعني حتى تبين سبب عدم اجابة دعوة وانه امتنع من ذلك من اجل انه صائم - 00:56:45

قال فيها اثر بن مروان البصري. اثر بن مروان البصري. ابن ماجد. صدوق يتيم وابن ماجة. عن محمد ابن التواء. محمد ابن سواء هو الصدوق الصدوق هجره او بكتب الا ابا داود وفي الناس والمنصوص. عن سعيد بن ابي عروبة عن ايوب عن محمد بن التيريني -

00:57:06

محمد ابن سيرين ثقة في ستة. عن ابي هريرة قال حدثنا ابن علي عن سفيان ابن عيينة. سفيان ابن عيينة في مكة ثقة عن ابي الزناد عن ابي الزناد هو عبد الله بن زكوان المدنى كنيته ابو الزناد ولقبه ابو عبد الرحمن وهو ثقة اخرجه اصحاب الستة - 00:57:29
الاعرج. نعم. ان الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز البدنى هو ثقة. اخرجوا اصحابك في ستة قال رحمة الله تعالى باب ما جاء في كراهية قوم المرأة الا باذن زوجها. والله تعالى اعلم صلى الله وسلم وبارك على نبيه ونبينا محمد. وعلى الله واصحابه اجمعين -

00:57:50

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلت لو تريدون كلام العيد المعاني اللي تقولون في حاجة اسلام؟ نعم الكلام الصناعي الذي في حاشيته على احكام الاحكام - 00:58:12

مقولا بقوله من اهله من غلام لا مفهوم له بل هو لبيان الواقع الذي هو كونه يعني يحصل من اهله وانه ليس له مفهوم انه الاحتلال احتراز من الاحتلال لان الاحتلال مما هو من تلاعب الشيطان والرسول صلى الله عليه وسلم لا يحصل ذلك له من الشيطان -

00:58:32

الاجواء مسلم منه ومعصوم منه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وقال ان انه قال بعضهم ان ان الاحتلال لا يلزم ان يكون من تلاعب الشيطان وانما يكون من آآ شيء - 00:58:52

يعني من الانسان لقوة الشهوة دون ان يكون هناك تلاعب. واذا كان الامر كذلك فهذا يمكن ان يحصل الرسول صلى الله عليه وسلم من غير اهله لكن على ان ان الشيطان او انه من الشيطان هذا لا سبيل لا سبيل - 00:59:07

00:59:27

وقال لهم من رغب عن سنتي فليس مني اليه دليل على تحريم صيام الزهر؟ الا هذا هذا يدل على هذا من اوضاع الدلة التي يستدل بها على الممنوع المرغب عن سنته فليس مني - 00:59:49

طول ما نقله الامام الترمذى عن الائمة فلا يخالف قول النبي عمرو لا قوم فوق قوم اخي داود هكذا جاء عنهم انصح الرسول صلى الله عليه وسلم ارشد الى ان الحد الاعلى هو - 01:00:05

الذى رخص فيه فهو هذا مقدار الذى سبق مرة قال انه هذا اشد الصيام من خلال تنظيم الترمذى الا يظهر انه يرى ان حكم الحجامة منسوب بالحجامة. ما ندرى ما عرفنا طريقة الترمذى من ناحية انه يقدم - 01:00:30

يا جماعة ما اعرف طريقة التنمية هل يقال ان احتجام رسول الله صلى الله عليه وسلم من فعله قوله افضل الحاج والمهجور من قوله والقول مقدم على الفعل لاحتمال الخصوصية - 01:00:59

بعيد يعني لا يقال الا اذا وجد يعني شيئا يدل على القصاص. والا فالاصل هو عدم الاختصاص. لكن اه حصول الافطار لا شك ان هذا هو الذي فيه الاحتياط هل يكون حكم من تبرع بالدم حكم اخراج الدم بالاجابة؟ نعم اذا كان كثيرا لا شك انه مجلسه - 01:01:19

يقول من هم اولى بالدخول من باب الريان؟ من يصوم الفرض؟ ام من يصوم التطوع آآ الذي يصوم الفرض والتطوع معلوم ان ان مع التطوع لان كل المسلمين يصومون عن شهر رمضان لكن ليس كلهم يعني يتطوعون - 01:01:51

يقول السائل نحن في بلادنا او في اوروبا احيانا نضطر من الاكل من المطاعم التي يباع او يزار فيها الخمر خاصة في السفر لعدم وجود مطاعم خالية من هذه المحرمات - 01:02:18

فهل يجوز لنا ذلك؟ خذ طعام واذهب به وكله في مكان اخر عندها في بلادنا قد يختلف الناس في يوم العيد فالبعض منا يصوم

والبعض يفطر حسب الخبر الذي وصل اليها - [01:02:32](#)

فهل يأثم الذي يصوم مع ان الاخرين يفطرون ويصلون صلاة العيد سبق ان مر بنا وسيأتي الحديث مرة اخرى تصوم يوم تصومون الفطر يوم تفطرون والاظحو يوم تظلون فصدق المرة - [01:02:48](#)

ذكر الله ان انه لا يعني ينفرد احد مخالفه الناس الذي يعني يصوم مع الناس ويفطر مع الناس وحتى الذي رأى الهلال رد شهادته فانه لا يصوم بل يكون مع الجماعة ولا يشد عنهم - [01:03:04](#)

هل صنبع الترمذى بقوله وفي الباب عن فلان وفلان هو استقصاء فيمن روى الحديث اه يأتي احيانا ان صاحب اه الشارع يقول وفي الباب ايضا كذا وكذا وفي الباب ايضا كذا - [01:03:26](#)

كذا فلا ندري هل الترمذى هذا استقاء منه انه ما طلع على اكثر من ذلك او انه اكتفى بذكر امثلة او ذكر عدد من لهم احاديث في الباب ما ما ندري ما نجزي ان الترمذى انه انه - [01:03:44](#)

وهذا عنده استقاء او انه آآ تمثيل لبعض الذين آآ عندهم رواية في هذا الباب الشارقة يعني يذكر وفي الباب ايضا عن فلان اخرجه فلان وفلان اخرجه فلان زيادة على ما ذكره الترمذى - [01:04:04](#)

سائلة تقول اغضبني ابني فغضبت منه غضبا شديدا فحلفت ايمانا مكررة اني لا اكلمه الى الموت اني استغفرت الله عز وجل فماذا علي ؟ تكفر عن يمينها وتكلمه اتيت لاصلي صلاة الكسوف فلما وصلت المسجد اذ بالامام قد انتهى وشرع في الخطبة فصلت تحية المسجد ثم جلست استمع للخطبة وبعد قليل - [01:04:24](#)

اتى بعض الناس وصلى صلاة الخسوف جماعة وذهبت لاصلي معهم الذي فعلته قل لا بأس به. مشروع؟ الذي فعلته لا بأس به. كونك وجدت ناس يصلون معهم لكن الاولى انه اذا - [01:04:53](#)

في المسجد بالخصوص انه لا تعاد الصلاة فيه يقول ذهبت لأصلي معهم فلم ادرك الركوع الاول من الركعة الاولى فاتمت الصلاة معهم وسلمت فهل فعلي هذا صحيح؟ الركعة تدرك لادراك الركوع الاول. ادرك الركعة انما يكون بذلك الركوع الاول. ومن فاته الركوع الاول من - [01:05:12](#)

ها او من ركعتين فانه اذا قام يأتي بما بقي عليه ان كان ادرك الركوع من الركعة الاولى اتي برکعة وان كان ادرك دولة تانية فانه يأتي برکعتين بعد سلام الامام. وفقا للادعاء - [01:05:37](#)

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم - [01:05:54](#)